

حديث العصر (3) متى يجب النفير

خالد المصلح

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم المرسلين نبينا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين ومن اتبعهم باحسان الى يوم الدين رب اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والسامعين. اما بعد قال الامام النووي رحمه الله تعالى في كتابه رياض

الصالحين - [00:00:00](#)

وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح. ولكن جهاد ونية واذا استنفرتهم فانفروا متفق عليه. ومعناه لا هجرة من مكة لانها صارت دار اسلام - [00:00:40](#)

الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على البشير النذير السراج المنير نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد هذا الحديث سياقه لما فتح النبي صلى الله عليه وسلم مكة وكانت - [00:01:00](#)

في يد الكفار من المشركين الى العام الثامن من الهجرة. قال صلى الله عليه وسلم لا الهجرة بعد الفتح والفتح هو فتح مكة. الذي يسره الله تعالى لنبيه في السنة الثامنة من الهجرة. وكان اهل مكة - [00:01:20](#)

هم اعظم المكذبين للنبي صلى الله عليه وسلم. اقواهم واشدهم بأسا فلما فتحت مكة قال صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح. لان موجب الهجرة قد انتهى وسببها قد انقضى فان سبب الهجرة وموجبها هو انها دار كفر لا يستطيع - [00:01:40](#)

من بقي فيها ان يظهر ديننا ولا ان يبدي ايمانه فكان بقاءه خطرا على دينه وايمانه. فشرع للمسلمين ان يهاجروا. من مكة الى المدينة نصره للنبي صلى الله عليه وسلم وجهادا في سبيله. بعد ان فتحت مكة قال - [00:02:10](#)

الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح. ولهذا قال النووي رحمه الله المراد بالهجرة الهجرة من مكة الى المدينة. وليس المقصود ان الهجرة بجميع صورها قد انقطعت وانتهت. فان الهجرة عبادة تبتدأ بالانتقال من السوء الى - [00:02:40](#)

الخير من المعصية الى الطاعة من دار الشر الى دار الخير. وابتدائها بان ينتقل القلب من معصية الله تعالى الى طاعته. ولذلك جاء في الصحيح من حديث عبدالله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:03:00](#)

المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده. والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه. وعلى هذا كل من هجر ما نهى الله من المحرمات فانه مهاجر. وان كان في بلده وان كان بين اهله. لا كانه هاجر الى الله تعالى والى - [00:03:20](#)

رسوله بقلبه وبعمله. ومن هذا يعلم ان الهجرة التي انقطعت هي الهجرة المخصوصة. وهي الهجرة من مكة الى المدينة اما ما عدا هذا من الهجرة كهجرة الانسان للمعاصي او هجرته من دار السوء الى دار - [00:03:40](#)

خير فهذه باقية وفيها خير عظيم وضابط الهجرة الواجبة هو كل انسان ثان يكون في مكان لا يستطيع ان يظهر شعائر دينه فانه يجب عليه اذا استطاع الا يبقى في هذا المكان يجب عليه ان - [00:04:00](#)

ارجع الى ارض الله الواسعة التي يستطيع بها ان يحقق دين الله. واما اذا كان يستطيع اظهار شعائر دينه وفي بقائه مصلحة فهنا يكون البقاء مستحبا كالذي يعيش بين المشركين في غير بلاد الاسلام لدعوة الجالية المسلمة وبيان - [00:04:20](#)

ما يتعلق بالدعوة الى الاسلام وما اشبه ذلك ويتمكن من اظهار شعائر دينه فهذا لا تجب عليه الهجرة. بعد ان بين النبي صلى الله عليه وسلم انقطاع هذا الباب من ابواب الخير وهو الهجرة من مكة الى المدينة. وجه المسلمين الى ابواب اخرى من ابواب البر - [00:04:40](#)

قال ولكن جهاد ونية. يعني اذا اغلق هذا الباب وفاتك هذا الفضل فلا يعني ان تقعد ولا تسابق الى الفضائل باقية. ولذلك قال ولكن جهاد ونية يعني هذا هو الباقي. وهو الذي لا ينقطع الجهاد هو قتال الكفار لاعلاء كلمة الله. والنية - [00:05:00](#)

هي كل انتقال من مكان الى مكان طاعة لله. ولو لم يكن هذا من دار الكفر الى دار الاسلام كالهجرة فمثل الذي يخرج من بيته لطلب العلم في بلد غير بلده فهذا مهاجر وله من الاجر - [00:05:20](#)

قدر ما قام معه من نية الصدق والاخلاص. من سافر اه صلة رحم من سافر لاعانة اه محتاج اغاثتي ملهوف كل هذا يدخل في قوله صلى الله عليه وسلم ولكن جهاد ونية فاليه معروف هو قتال الكفار واما النية فالمقصود - [00:05:40](#)

بها كل عمل صالح يحتاج الى نقلة اذا نوى الانسان فيه خيرا واجرا فانه يعطيه الله تعالى ما اراد ويبلغه ما قصد من الخير كما قال الله تعالى ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم - [00:06:00](#)

والموت فقد وقع اجره على الله. بعد ان ذكر النبي صلى الله عليه وسلم هذين البابين باب خاص وهو الجهاد في سبيل الله. وباب واسع وهو النية مع كل عمل يكون الانسان فيه قاصدا ما عند الله عز وجل من سفر لبر والدين من سفر لطلب علم من سفر لصلة ارحام - [00:06:20](#)

من سفر لقضاء حاجة اخيه المسلم من سفر لمرافقة مريض كل هذا يدخل في قوله صلى الله عليه وسلم ونية. ذكر النبي صلى الله عليه وسلم صورة منصور الانتقال الواجب وهو الجهاد اذا تعين على الانسان فقال صلى الله عليه وسلم - [00:06:40](#)

وسلم واذا استنفرتم فأنفروا. يعني اذا طلب منكم النفير والنفير هو مغادرة المكان الى مكان اخر. اذا طلب منكم خروج للقتال في سبيل الله فانه يجب عليكم عند ذلك النفير والخروج طاعة لله وطاعة لرسوله. وهذا فيما - [00:07:00](#)

اذا عين الامام امام المسلمين عين رجلا الخروج في سبيل الله للجهاد في سبيل الله فهنا يكون الجهاد واجبا والجهاد فرض كفاية في الاصل لكنه يكون واجبا عينيا في احوال منها الحال التي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في هذا - [00:07:20](#)

وهي الاستنفار واذا استنفرتم فأنفروا اي اذا طلب منكم الخروج للقتال في سبيل الله اما لقوة في او لخبرة او لميزة او حاجة فانه عند ذلك يجب ويتعين الخروج للجهاد في سبيل الله. ايضا من الاحوال التي يجب - [00:07:40](#)

فيها الجهاد عينيا ان يحضر الصف. كما قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار. وايضا مما عين فيه القتال اذا دهم العدو بلاد المسلمين. فهنا يكون الجهاد واجبا. هذه هي الاحوال الثلاثة - [00:08:00](#)

التي يكون الجهاد فيها واجبا على الاعيان وما عداها فالاصل فيه انه فرض كفاية. اسأل الله العظيم رب العرش الكريم ان يجعلنا واياكم من مهاجرين اليه بقلوبهم واعمالهم القائمين بطاعته المستحضرين ما يحب ويرضى المشتغلين بما يقربهم - [00:08:20](#)

اليه وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [00:08:40](#)